

المرجع : LD-16-140

الكويت في : 2016/3/20

المحترمين

السادة / سوق الكويت للأوراق المالية

دولة الكويت

تحية طيبة و بعد،،،،

الموضوع: موعد إجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية .  
لشركة العقارات المتحدة ش.م.ك (عامة).

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نحيطكم علماً بأنه قد تم تحديد موعد اجتماع الجمعية العامة العادية والغير العادية لشركة العقارات المتحدة (ش.م.ك.عامة) يوم الخميس الموافق 2016/4/7 في تمام الساعة 12:00 ظهراً في برج كيبكو - الشرق - الدور (56) وذلك لمناقشة بنود جدول الأعمال العادية والغير العادية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،



طارق محمد يوسف عبد السلام  
رئيس مجلس الإدارة



المرفقات :

- نسخة من موافقة وزارة التجارة والصناعة.
- نسخة من جدول أعمال الجمعية العامة العادية والغير العادية المعدل.
- نسخة من موافقة هيئة أسواق المال.



H.H

## موعد اجتماع الجمعية العمومية



\* يرجى من الشركة عدم وضع أى ملصقات خاصة بالشركة على حائط قاعات الوزارة.

وزارة التجارة والصناعة  
إدارة الشركات المساهمة

إسم الشركة: العقارات المتحدة  
السنة المالية:

قاعة مقر الشركة

العنوان:	شرق برج كيبكو - الدور 56
الهاتف:	66363044

### نوع وموعد الجمعية العمومية

اليوم	الخميس	07/04/2016	الساعة	12:00م
نوع الجمعية	عادية/غير عادية		غير مؤجلة	

- اسم مقدم الطلب : محمود الوكيل
- صفته : وكيل الشركة
- الموظف المختص : - دلال الخياط

رئيس قسم التراخيص والإحصاء  
إعتماد رئيس القسم :

\* حرر في : 17/03/2016


### \*\*\* ملاحظة هامة :

- يرجى مراعاة الاجراءات القانونية المتعلقة بعقد الجمعية العمومية.
- يرجى من الشركة التقيد بموعد ومكان الجمعية وعدم التغيير بعد اعتماد الموعد وذلك لصالح الجميع.
- يرجى احضار نسخة من آخر سجل مساهمين معتمد اثناء انعقاد الجمعية العامة وتزويد ممثل الوزارة بنسخة منها.
- التأكد من حضور ممثل شركات المقاصه في حالة ايداع سجل المساهمين لديها.
- يرجى تقديم الصحيفة الجنائية للمرشحين اثناء انعقاد الجمعية العمومية لمناقشة بند الانتخاب


جدول أعمال الجمعية العامة العادية  
لشركة العقارات المتحدة (ش.م.ك.ع) عامة  
للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والمصادقة عليه.
2. سماع تقرير مراقبي حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والمصادقة عليه.
3. مناقشة البيانات المالية عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والمصادقة عليها.
4. الموافقة على التعامل مع الأطراف ذات الصلة التي تمت خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2015 والتي سوف تتم في السنة المالية 2016.
5. الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية والتي تقدر بنسبة (5%) من القيمة الإسمية للسهم أي بواقع خمسة فلس للسهم الواحد وذلك للمساهمين المسجلين بسجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
6. تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز (10%) من عدد أسهمها وذلك وفقا لمواد قانون هيئة اسواق المال رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
7. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة على إصدار سندات بالدينار الكويتي أو بأي عملة أخرى وبما لا يتجاوز الحد الأقصى المصرح به قانوناً أو ما يعادله بالعملة الأجنبية، مع تفويض مجلس الإدارة في تحديد نوع تلك السندات ومدتها وقيمتها الإسمية وسعر الفائدة وموعد الوفاء بها وسائر شروطها وأحكامها وذلك بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية المختصة.
8. تفويض مجلس الإدارة بالتبرع بما يعادل 1% من صافي أرباح الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 للمؤسسات والمشاريع الخيرية وذلك عن طريق مؤسسة مشاريع الخير.

9. اعتماد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والبالغ قدرها مبلغ ( 90,000 د.ك.).
10. الموافقة على منح موظفي الشركة حق شراء أسهم الشركة (باستخدام أسهم الخزانة) واعتماد برنامج حق خيار شراء أسهم الشركة للموظفين ، على أن يُراعى تطبيق القوانين واللوائح والقرارات ذات العلاقة.
11. الموافقة على إستقطاع نسبة (10%) للإحتياطي القانوني من صافي الأرباح.
12. إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 .
13. إنتخاب أعضاء مجلس إدارة جدد للدورة القادمة لمدة ثلاث سنوات.
14. تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 2016/12/31 وتفويض مجلس الإدارة في تحديد أتعابهم.
15. ما يستجد من أعمال.



طارق محمد يوسف عبد السلام  
رئيس مجلس الإدارة





جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية

لشركة العقارات المتحدة (ش.م.ك. عامة)

مناقشة تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة وفقاً لما يلي: -

**1- تعديل نص المادة (6) كآلاتي:**

النص قبل التعديل:

أسهم الشركة إسمية ولا يجوز لغير الكويتيين تملكها.

النص بعد التعديل:

" أسهم الشركة اسمية ويجوز لغير الكويتيين تملكها وفقاً لأحكام القانون والقرارات الوزارية المنظمة لذلك "

**2- تعديل نص المادة رقم (22) كآلاتي:**

النص قبل التعديل:

" ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيساً ونائباً للرئيس لمدة ثلاث سنوات ورئيس المجلس هو الذي يمثل الشركة لدى القضاء وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ".  
ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه أو قيام مانع به.

النص بعد التعديل:

" ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس ويمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء إلى جانب الاختصاصات الأخرى المبينة بالعدد، ويعتبر توقيعه كتوقيع مجلس الإدارة في

علاقة الشركة بالغير، وعليه تنفيذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، أو قيام مانع لدية من ممارسة اختصاصاته."

### 3- تعديل نص المادة (49) كآتي:

النص قبل التعديل:

" يقتطع من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لإستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين."

النص بعد التعديل:

" يقتطع سنويا من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة، بعد أخذ رأي مراقب الحسابات، لإستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها، وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين."

### 4- إضافة مادة جديدة للنظام الأساسي تحت رقم (77): -

يفوض مجلس إدارة الشركة ببيع أو شراء أسهم الشركة في حدود النسبة التي يسمح بها القانون والقرارات الوزارية المنظمة لذلك، ويكون تمويل عملية شراء الشركة لأسهمها من مصادر التمويل المقررة من الجهات الرقابية ذات الصلة، ويجوز للشركة أن تشتري أسهمها لحسابها في الحالات الآتية:

- 1- أن يكون ذلك بغرض المحافظة على استقرار سعر السهم، وبما لا يجاوز النسبة التي تحددها هيئة أسواق المال من مجموع أسهم الشركة.
- 2- تخفيض رأس المال.
- 3- عند إستيفاء الشركة لدين مقابل هذه الأسهم.
- 4- توزيعها على مساهمي الشركة كأسهم منحة دون ان يترتب على ذلك زيادة راس المال او زيادة عدد الاسهم المصدرة.
- 5- أي حالات أخرى تحددها الهيئة.

ولا تدخل الأسهم المشتراة في مجموع أسهم الشركة في الأحوال التي تتطلب على القرارات بالجمعية العامة، وذلك كله وفقاً للقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة أسواق المال بشأن تنظيم عملية شراء الشركة لأسهمها وكيفية استخدامها والتصرف فيها.


##### 5- إضافة مادة جديدة للنظام الأساسي تحت رقم (78) :-

دون الاخلال بأحكام قانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبغرض استقطاب الموظفين الأكفاء للعمل بالشركة، فان لمجلس الإدارة الحق في استحداث نظام " خيار شراء الأسهم للموظفين الأكفاء" بغرض تعزيز ولائهم لها، مع مراعاة ما يلي:

1- لمقابلة التزامات الشركة بموجب نظام " خيار شراء الأسهم للموظفين" يجوز زيادة رأس المال على ألا تتجاوز إجمالي الزيادات التي تتم لرأس المال المدفوع عن 10% خلال فترة أقصاها 10 سنوات منذ بداية تطبيق البرنامج.

2- أن يتضمن تقرير مجلس الإدارة السنوي الى المساهمين المستويات الوظيفية المستفادة من البرنامج وكمية الأسهم المخصصة لكل مستوى وظيفي.

3- يعرض نظام خيار شراء الأسهم للموظفين وبرنامجها على الجمعية العمومية للموافقة عليه.



طارق محمد يوسف عبد السلام

رئيس مجلس الإدارة





التاريخ : 2016/03/13

الإشارة : 001518 / رقم / ق.ب. / 2016/3

السيد / طارق محمد عبد السلام المحترم  
رئيس مجلس الإدارة  
شركة العقارات المتحدة

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع / جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية (المعدل)  
عن السنة المالية المنتهية 2015/12/31

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى كتابكم المؤرخ 2016/03/10، والمرفق به نسخة من جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية (المعدل) وذلك عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.

تفيدكم هيئة أسواق المال بأنها قد أحيطت علما بمضمون ما ورد في جدول الأعمال المشار إليه أعلاه، وعليه فإنه يمكنكم اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية المتبعة في هذا الشأن.

هذا ويتعين على شركتكم موافقاتنا بنسخة من محضر اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة.

مع أطيب التمنيات ،،،

خالد وليد البدر

مدير إدارة الرقابة المكتتبية بالإنابة

